

فقه العبادات - مالكي

- 2 - أن يكون ناويا النزول في وقت الاصفرار أو قبله أما إن نوى النزول بعد المغرب أو كان لا يعلم هل ينزل قبل الغروب أو بعده فيصلي كل واحدة في وقتها الاختياري و يجمعهما جمعا سوريا بحيث يصلي الظهر في آخر وقتها ثم يدخل وقت العصر فيصليه في أول وقته